

قرار لوزير الصحة رقم 1923.20 صادر في 13 من شوال 1441
(5 يونيو 2020) بتميم القرار رقم 3729.19 الصادر في
11 من صفر 1441 (10 أكتوبر 2019) بتفويض الإمضاء
والمصادقة على الصفقات.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على القرار رقم 3729.19 الصادر في 11 من صفر 1441
(10 أكتوبر 2019) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات،
كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.19.947 الصادر في 18 من صفر 1441
(17 أكتوبر 2019) المتعلق باختصاصات وزير الصحة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتمم على النحو التالي الجدول الملحق بالقرار المشار إليه أعلاه
رقم 3729.19 بتاريخ 11 من صفر 1441 (10 أكتوبر 2019) :

«الجدول الملحق

الاختصاص الترابي	المفوض إليهم	النواب
جهة العيون - الساقية الحمراء		
جهة العيون - الساقية الحمراء		السيد محمد قاضل امويي، رئيس قطب الشؤون الإدارية بالمركز الاستشفائي الجهوي للعيون.
.....		

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من شوال 1441 (5 يونيو 2020).

الإمضاء : خالد آيت طالب.